



كتاب دوري
رقم (٣) لسنة ٢٠٢٢

بشأن

إجراءات الربط على قرارات لجان الطعن والجانب الداخلية

في إطار حرص المصلحة نحو تحصيل المتاخرات الضريبية المعken تحصيلها بفرض تنشيط الحصيلة الضريبية، والمساهمة في القضاء على رصيد المتاخرات الضريبية، وفي ضوء التقارير الناتجة عن التعاون المشترك بين وحدة متابعة الطعون بمكتب رئيس المصلحة وقطاع نظم المعلومات والتحول الرقمي تبين تقاضى بعض ماموريات الضرائب عن اتخاذ إجراءات الربط على قرارات لجان الطعن الضريبي والجانب الداخلية، فى المواعيد المقررة بنصوص المواد [٤٥ ، ٥٦] من قانون الإجراءات الضريبية الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠، وتتفقذا لما ورد بالتعليمات التنفيذية رقم (٦٢) لسنة ٢٠٢٠ في هذا الشأن.

لذا تنبه المصلحة على كافة الوحدات التنفيذية ضرورة إتباع الآتي:

أولاً: تسجيل قرارات لجان الطعن والجانب الداخلية على الحاسب الآلى بـ [مأمورية/ مركز] قبل توزيعها على ماموري المختص لاتخاذ إجراءات الربط عليها.

ثانياً: التزام شعبة العجز باتخاذ كافة ما يلزم من إجراءات لتحصيل الضريبة المستحقة بالكامل وفقاً لهذه القرارات، مع مراعاة أن الطعن على قرارات لجان الطعن أمام المحكمة المختصة لا يمنع من تحصيل الضريبة المستحقة واتخاذ إجراءات العجز الإداري لاستداتها طبقاً لنص المادة (٦٤) من القانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠.

ثالثاً: يتلزم رئيس المأمورية بالمتابعة الشهرية فيما يخص عملية الربط على هذه القرارات وتحصيل الضريبة المستحقة طبقاً لها، وكذا الالتزام بالرد على التقارير التي تصدرها وحدة متابعة الطعون بمكتب رئيس المصلحة في المواعيد التي تحددها الوحدة شهرياً.

رابعاً: تلتزم وحدة متابعة الطعون بمكتب رئيس المصلحة بإعداد تقرير شهري موضح به موقف عملية الربط والتحصيل لقرارات لجان الطعن والجانب الداخلية على مستوى كل [مأمورية/ مركز]، والمعرض على السيد رئيس المصلحة.

وعلى قطاع شئون المناطق والمنافذ والرايخ، والإدارة العامة للمواجعة الداخلية - كل فيما يخصه - متابعة تنفيذ بما ورد بهذا الكتاب الدوري بكل دقة.

والله ولی التوفيق !!!

رئيس

مصلحة الضرائب المصرية

حسام

٢٠٢٢

وخطا عبد القادر غريب

صدر في: ٢٠٢٢ / ٣ /